

## من وزير المالية

207

إلى

**الموضوع :** حول المعلوم المهني الموظف لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في قطاعات الصناعة والخدمات والصناعات التقليدية  
**المرجع :** مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 24 ديسمبر 2012

وبعد،

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي أفدتم بمقتضاه أن نشاط شركتكم يتمثل في شراء لفات لصاق كبيرة الحجم (Jumbo rouleau adhésif) وتقوم بقصها وإعادة لفها لتتحصّل على لفات لصاق صغيرة الحجم ثم تقومون ببيعها وترويجها لاستغلالها لغلق المعلبات (Scotch d'emballage) طالبين معرفة مدى خضوع هذه المنتجات للمعلوم المهني الموظف لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في قطاعات الصناعة والخدمات والصناعات التقليدية، يشرفني إعلامكم أنه طبقاً لأحكام الفصل 36 من القانون عدد 101 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ديسمبر 1999 المتعلق بقانون المالية لسنة 2000 كما تم تنقيحه بالفصلين 15 و16 من القانون عدد 58 لسنة 2010 المؤرخ في 17 ديسمبر 2010 المتعلق بقانون المالية لسنة 2011، يوظف المعلوم المهني لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في قطاعات الصناعة والخدمات والصناعات التقليدية خاصة على المنتجات المورّدة أو المصنوعة محلياً المدرجة بالقائمة المحددة بالأمر عدد 634 لسنة 2000 المؤرخ في 13 مارس 2000 كما تم تنقيحه بالأمر عدد 4111 لسنة 2008 المؤرخ في 30 ديسمبر 2008 وبالأمر عدد 435 لسنة 2012 المؤرخ في 26 ماي 2012 بنسبة 1% من رقم المعاملات خال من الأداء على القيمة المضافة المحقق من قبل مصنّعي المنتجات الخاضعة للمعلوم أو من القيمة الديوانية عند التوريد.

وعلى هذا الأساس، وبالنسبة إلى لفات لصاق كبيرة الحجم ( Jumbo rouleau adhésif) والمدرجة تحت رقم التعريفية الديوانية 19-39 والتي تحمّلت المعلوم المهني الموظف لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في قطاعات الصناعة والخدمات والصناعات التقليدية عند التوريد من قبل الشركة وتم قصها وإعادة لفها للحصول على لفات لصاق صغيرة الحجم فإنها لا تخضع للمعلوم المذكور باعتبار أن هذه العملية لا تغيّر من رقم التعريفية الديوانية للمنتوج الذي سبق أن خضع إلى نفس المعلوم عند التوريد.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات  
والتشريع الخليلي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي